

**قرار وزير الشباب والثقافة والتواصل رقم
2192.25 بتحديد المعايير التي يجب أن تستوفيها
الأفلام السينمائية المرشحة لنيل الاعتماد الوطني
والاعتماد الدولي**

قرار وزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2192.25 صادر في 10 ربيع الأول 1447 (3 سبتمبر 2025) بتحديد المعايير التي يجب أن تستوفيها الأفلام السينمائية المرشحة لنيل الاعتماد الوطني والاعتماد الدولي¹

وزير الشباب والثقافة والتواصل،

بناء على المرسوم رقم 2.25.483 الصادر في 7 صفر 1447 (فاتح أغسطس 2025) بتحديد كفاءات مزاولة نشاط الإنتاج السينمائي، ولا سيما المادة الرابعة منه، قرر ما يلي:

المادة الأولى

تطبيقاً لأحكام المادة الرابعة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.25.483، تحدد المعايير التي يجب أن تستوفيها الأفلام السينمائية موضوع طلب الاعتماد الوطني أو الاعتماد الدولي على النحو التالي:

- أن يتميز السيناريو بتناسق الحبكة وتسلسل الأحداث؛
- أن يتميز السيناريو بوضوح البناء الدرامي بالنسبة للأفلام الروائية؛
- أن يكون الصوت على درجة عالية من الوضوح؛
- أن تكون الصورة على درجة عالية من الدقة لا تقل عن (1920x1080) بكسيل بالنسبة للاعتماد الوطني، ولا تقل عن (2048x1080) بكسيل بالنسبة للاعتماد الدولي؛
- أن تكون الصورة بتقنية 24 صورة في الثانية؛
- أن يتضمن جنيريك النهاية؛
- أن يتضمن الفيلم عنواناً واضحاً ومقروءة، وأن تكون منفصلة بالنسبة للاعتماد الدولي.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 10 ربيع الأول 1447 (3 سبتمبر 2025).

الإمضاء: محمد المهدي بنسعيد

1 - الجريدة الرسمية عدد 7496 بتاريخ 14 شوال 1447 (2 أبريل 2026)، ص 2002.
2 - أنظر إلى المرسوم رقم 2.25.483 الصادر في 7 صفر 1447 (فاتح أغسطس 2025) بتحديد كفاءات مزاولة نشاط الإنتاج السينمائي، الجريدة الرسمية عدد 7432 بتاريخ 27 صفر 1447 (21 أغسطس 2025)، ص 6584. [\(للإطلاع أنقر هنا\)](#).